

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكساد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن
المرجع : قرار وزير السياحة المؤرخ في..... الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد.....بتاريخ.....

المؤسسة: الديوان الوطني التونسي للسياحة.
مجال الخدمة: النزل والمطاعم السياحية.
موضوع الخدمة : تصنيف المطاعم السياحية.

شروط الانتفاع بالخدمة
- توفير محل مجهز يستجيب للشروط والمواصفات والتجهيزات المنصوص عليها بالأمر عدد 432 لسنة 1989 المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلق بترتيب المطاعم السياحية و بقرار وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلق بضبط أدنى القواعد المتعلقة بالحجم والوظيفة والتصرف في المطاعم المرتبة سياحيا.

الوثائق المطلوبة
- مطلب كتابي باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة (مع ذكر التصنيف المطلوب)

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم مطلب - دراسته - التفقد للمحل وإعداد تقرير في الغرض - عرض الملف على اللجنة - الإجابة على ضوء نتائج تقرير التفقد	- إدارة المنتج - إدارة بالإستثمارات - المندوبيات للسياحة الجهوية	- الأجل يحدد حسب إجتماعات لجنة التصنيف

مكان إيداع الملف
المصلحة: - الديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : I شارع محمد الخامس - تونس - المندوبيات الجهوية للسياحة.

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة: - الديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : I شارع محمد الخامس - تونس

أجل الحصول على الخدمة
- يحدد الأجل حسب إجتماعات لجنة التصنيف

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 432 لسنة 1989 المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلق بترتيب المطاعم السياحية. - قرار وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلق بضبط أدنى القواعد المتعلقة بالحجم والوظيفة والتصرف في المطاعم المرتبة سياحيا.